



جمهوريّة مصر العَاصِمة
وزارَة التَّربيَة والتعليم

مكتَب الوزير

قرار وزاري

رقم (٥٢٠) بتأريخ ٢٠١٢/١٢/٢٦

التَّارِيخ / / ٢٠٠

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ،
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ،
وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ المعدل بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٢ ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٩ لسنة ٢٠٠٨ بتنظيم الأكاديمية المهنية للمعلمين
وتحدد اختصاصاتها ،
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٤٠ لسنة ٢٠٠٧ بإصدار اللائحة التنفيذية للباب السابع
من قانون التعليم المشار إليه ،
وعلى نتيجة اختبارات الصلاحية للمعلمين المساعدين ،

فـ

المادة الأولى:

تتخذ إجراءات التعين للمعلم المساعد وما في مستواه والذين حصلوا على شهادة الصلاحية
واستوفوا كافة الشروط المطلوبة في وظيفة معلم أو ما يعادلها وفقاً للمادة ٧٣ من القانون
رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ المعدل بالقانون رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٢ .

المادة الثانية:

تصدر السادة المحافظين القرار اللازم لتعيين المعلمين المساعدين إلى الوظيفة المستحقة لكل
منهم ، ومنهم بدل الاعتماد المقرر قانوناً وذلك اعتباراً من ٢٠١٣/١/١ .

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذاً هذا القرار ، ،

وزير التربية والتعليم

(دكتور / إبراهيم أحمد غنيم)

